

بيان

الاعتقال التعسفي يطال المواطن السوري

عارف عطون خليل

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، ووفقاً لمصادر حقوقية سورية، أنه وفي تاريخ 2010/7/12 قامت دورية أمنية بمدينة اللاذقية عين العرب- محافظة حلب-شمال سورية، بمداهمة منزل أحد المواطنين في حي كانيا عربياً بمدينة عين العرب، واعتقال الناشط السياسي الكردي عارف عطون خليل، الذي كان بضيافة البيت المذكور، وذلك بدون وجود مذكرة قضائية أو حكم قضائي من الجهات القضائية المختصة، وتم اقتياده إلى جهة مجهولة.

يذكر أن السيد عارف عطون خليل والدته نازلي من موليد 1965 قرية حياة -منطقة عفرين - محافظة حلب، وهو ناشط سياسي في حزب الاتحاد الديمقراطي (PYD)، ويعاني من عدة أمراض، منها: التهابات مزمنة في الصدر والأذن الوسطى.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، ندين الاعتقال السياسي لعارف عطون خليل، ونبدي قلقنا البالغ على مصيره كما نبدي قلقنا من إصرار الأجهزة الأمنية على مسار الاعتقال التعسفي خارج القانون وملاحقة المثقفين والكتاب والمعارضين، الذي يشكل انتهاكاً صارخاً للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وذلك عملاً بحالة الطوارئ والأحكام العرفية المعلنة في البلاد، وإن اللجان ترى في استمرار اعتقاله، واحتجازه بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبشكل خاص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ 1241969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2331976، وتحديد المواد 7 و 9 و 14 و 19 و 21 و 22. كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضاً بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22.

كما تصطدم مع توصيات لجنة مناهضة التعذيب بدورتها 44 مايو 2010 وتحديد الفقرة 10 المتعلقة بدواعي القلق المتعلقة باستمرار العمل بحالة الطوارئ التي سمحت بتعليق الحقوق والحريات الأساسية، كما نذكر السلطات السورية بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة

بالمضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين المفقرة 9، التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقاً للمعايير الدولية.

وإننا في (ل د ح) نطالب الحكومة السورية بالإفراج عن المواطن عارف عطون خليل، وكذلك الإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي. ووقف الاعتقال التعسفي وذلك عبر إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية غير الدستورية، وكذلك العمل على تنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، والوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق 1772010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة